واما على رواية نصبها فلان اذا الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار كما مر
والرابع ان اخر الحديث المذكور بنا في ذلك المحل لانه يفيد معنى الغاية
فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امتي كل ما حدثت به انفسها الى ان
يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو الهمة و
العزم بالقلب بعد ميل الطبع اذ الدين يتكلم ولم يعمل بد والمراد بالتكلم تكلم
ما هو اعم من اثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في الحسد
وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة
حرام لا يعفى فكيف لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك مع
ان كلا منهما فعل قلبي فما الفرق بينهما قلت الاولان فيهما ومنتهما
لذاتهما وقبح ما نحن فيه وحرمته لتسببه الى العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم
يفض اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما في امة محمد عليه
السلام خيرا مم لشريف حبيبه وتكريم صفيه نعم قصد المعصية وهمها
لا سيما العزم المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا كلام

ولا كلام ايضا ان الكمال ان يخلي الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة
والصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما
الرياء وبطاعته او ليعلم اقلا ينفك عن عمل بمقتضاه فان الاجتناب
عن بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها وهو
عملها والذكر القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى الرياء واما كف
الحسود الجوارح فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضده مقتضاه واما الكبر
والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم وان لم ترد ذلك
النقمة ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام
بل مندوب في الدين وربما يكون ومرض مذموم في الدنيوي ويجري
انشاء الله تعالى وان لم يكن في النقمة صلاح لصاحبها بل فساد ومعصية
فاردت زوالها عنه او عدم وصولها اليه فذلك ناشئ من غيرة المؤمن
لله تعالى مندوب اليه خ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان

ابي الرياء والذاهب مطلقا
بخلاف الحسد لانه كما
عللنا وهذا جواب
عن سؤال مقدر الفرق
بين الرياء والحسد
حيث حرم الاول
مطلقا وكان في الثاني
ما ذكر وعلل عدم الا
نفكاك بقوله من
الاجتناب اه جديد
ولما ذكر ان من اكمال
التحلي بالصفات الحميد
وكان الرياء والطاعة
اود ليلها اهلا فيها
لانها من ذا تها مع
قطع النظر عن الرياء
صفة حميدة قال لزوال
توهم ذلك جديد

Copyright © King Saud University